

سنن النسائي الكبرى (السنن الكبرى)

4672 - أخبرنا علي بن حجر قال أنا بن المبارك عن يونس عن الزهري ٧ في عبيد بن متفوضين كاتب أحدهما قال جائز إذا كانا متفوضين يقضي أحدهما على الآخر في الإجازات